وطلب ثوابه او عطف على ما قبله اى وليس نفقتكم الا ابتغاء وجهه فما لكم تمنون بها وتنفقون الخبيث و
قيل نفى فى معنى النهى وما تنفقوا من خير يوف اليكم ثوابه اضعافا مضاعفة فهو تأكيد للشرطية السابقة
او ما يخلف المنفق استجابة لقوله عليه السلام اللهم اجعل لمنفق خلفا ولممسك تلفا روى ان ناسا من المسلمين كانت لهم
اصهار ورضاع فى اليهود وكانوا ينفقون عليهم فكرهوا لما اسلموا ان ينفعوهم فنزلت وهذا فى غير الواجب
اما الواجب فلا يجوز صرفه الى الكافر وانتم لا تظلمون اى لا تنقصون ثواب نفقتكم للفقراء
متعلق بمحذوف اى اعمدوا للفقراء او اجعلوا ما تنفقونه للفقراء او صدقاتكم للفقراء الذين
احصروا فى سبيل الله احصرهم الجهاد لا يستطيعون لاشتغالهم به ضربا فى الارض ذهابا فيها
للكسب وقيل هم اهل الصفة كانوا نحوا من اربعمائة من فقراء المهاجرين يسكنون صفة المسجد
يستغرقون اوقاتهم بالتعلم والعبادة وكانوا يخرجون فى كل سرية بعثها رسول الله صلى الله عليه وسلم يحسبهم
الجاهل بحالهم وقرأ ابن عامر وحمزة وعاصم بفتح السين اغنياء من التعفف من اجل تعففهم عن السؤال تعرفهم بسيماهم
من الضعف ورثاثة الحال والخطاب للرسول او لكل احد لا يسألون الناس الحافا الحاحا و
هو ان يلازم المسؤول حتى يعطيه من قولهم لحفنى من فضل لحافه اى اعطانى من فضل ما عنده والمعنى
لا يسألون وان سألوا عن ضرورة لم يلحوا وقيل هو نفى للامرين كقوله على لاحب لا يهتدى بمناره ونصبه
على المصدر فانه كنوع من السؤال او على الحال وما تنفقوا من خير فان الله به عليم ترغيب فى الانفاق وخصوصا
على هؤلاء الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية اى يعمون الاوقات والاحوال بالخير
نزلت فى ابى بكر رضى الله عنه تصدق باربعين الف دينار عشرة بالليل وعشرة بالنهار وعشرة بالسر
وعشرة بالعلانية وقيل فى على رضى الله عنه لم يملك الا اربعة دراهم فتصدق بدرهم ليلا ودرهم نهارا ودرهم
علانية ودرهم سرا وقيل فى ربط الخيل فى سبيل الله والانفاق عليها فلهم اجرهم عند ربهم
ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون خبر الذين ينفقون والفاء للسببية وقيل للعطف والخبر
محذوف اى ومنهم الذين ولذلك جوز الوقف على وعلانية الذين يأكلون الربوا اى الآخذون له وانما
ذكر الاكل لانه اعظم منافع المال ولان الربوا شائع فى المطعومات وهو زيادة فى الاجل بان يباع
مطعوم بمطعوم او نقد بنقد الى اجل او فى العوض بان يباع احدهما باكثر منه من جنسه وانما كتب بالواو
كالصلوة للتفخيم على لغة وزيدت الالف بعدها تشبيها بواو الجمع لا يقومون اذا بعثوا من قبورهم
الا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان الا قياما كقيام المصروع وهو وارد على ما يزعمون ان الشيطان
يخبط الانسان فيصرع والخبط ضرب على غير اتساق كخبط العشواء من المس اى الجنون وهذا ايضا من
زعماتهم ان الجنى يمسه فيختلط عقله ولذلك قيل جن الرجل وهو متعلق بلا يقومون اى لا يقومون من المس
الذى بهم بسبب اكل الربوا او بيقوم او بيتخبط فيكون نهوضهم وسقوطهم كالمصروعين لا لاختلال عقلهم

ولكن لان الله اربى فى بطونهم ما اكلوه من الربوا فاثقلهم ذلك بانهم قالوا انما البيع مثل الربوا
اى ذلك العقاب بسبب انهم نظموا الربوا والبيع فى سلك واحد لافضائهما الى الربح فاستحلوه استحلاله
وكان الاصل انما الربوا مثل البيع ولكن عكس للمبالغة كانهم جعلوا الربوا اصلا وقاسوا به البيع والفرق
بين فان من اعطى درهمين بدرهم ضيع درهما ومن اشترى سلعة تساوى درهما بدرهمين فلعل مساس الحاجة اليها او توقع
رواجها يجبر هذا الغبن واحل الله البيع وحرم الربوا انكار لتسويتهم وابطال للقياس لمعارضته
النص فمن جاءه موعظة من ربه فمن بلغه وعظ من الله وزجر كالنهى عن الربوا فانتهى فاتعظ
وتبع النهى فله ما سلف تقدم اخذه التحريم ولا يسترد منه وما فى موضع الرفع بالظرف ان جعلت من
موصولة وبالابتداء ان جعلت شرطية على رأى سيبويه اذ الظرف غير معتمد على ما قبله وامره الى الله يجازيه على
انتهائه ان كان عن قبول الموعظة وصدق النية وقيل يحكم فى شأنه ولا اعتراض لكم عليه ومن عاد الى تحليل الربوا
اذ الكلام فيه فاولئك اصحاب النار هم فيها خالدون لانهم كفروا به يمحق الله الربوا يذهب
بركته ويهلك المال الذى يدخل فيه ويربى الصدقات يضاعف ثوابها ويبارك فيما اخرجت منه وعنه عليه السلام
ان الله يقبل الصدقة فيربيها كما يربى احدكم مهره وعنه ما نقصت زكوة من مال قط والله لا يحب لا يرتضى و
لا يحب محبته للتوابين كل كفار مصر على تحليل المحرمات اثيم منهمك فى ارتكابه ان الذين آمنوا بالله
ورسله وبما جاءهم منه وعملوا الصالحات واقاموا الصلوة وآتوا الزكوة عطفهما على ما
يعمهما لانافتهما على سائر الاعمال الصالحة لهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم من آت ولا هم يحزنون
على فائت يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربوا واتركوا بقايا ما شرطتم على الناس
من الربوا ان كنتم مؤمنين بقلوبكم فان دليله امتثال ما امرتم به روى انه كان لثقيف مال على بعض قريش
فطالبوهم عند المحل بالمال والربوا فنزلت فان لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله اى فاعلموا
بها من اذن بالشئ اذا علم به وقرأ حمزة وعاصم فى رواية ابن عياش فآذنوا اى فاعلموا بها غيركم من الاذن وهو الاستماع
فانه من طرق العلم وتنكير حرب للتعظيم وذلك يقتضى ان يقاتل المربى بعد الاستتابة حتى يفيء الى امر الله كالباغى ولا
يقتضى كفره روى انها لما نزلت قالت ثقيف لا يدى لنا بحرب الله ورسوله وان تبتم من الارتباء واعتقاد حله فلكم
رؤس اموالكم لا تظلمون باخذ الزيادة ولا تظلمون بالمطل والنقصان ويفهم منه انهم ان لم
يتوبوا فليس لهم رأس مالهم وهو سديد على ما قلناه اذ المصر على التحليل مرتد وماله فىء وان كان ذو عسرة
وان وقع غريم ذو عسرة وقرئ ذا عسرة اى وان كان الغريم ذا عسرة فنظرة فالحكم نظرة او فعليكم نظرة
او فليكن نظرة وهى الانتظار وقرئ فناظره على الخبر اى فالمستحق ناظره بمعنى منتظره او صاحب نظرته على طريق النسب
وعلى الامر اى فسامحه بالنظرة الى ميسرة يسار وقرأ نافع وحمزة بضم السين وهما لغتان كمشرقة ومشرقة وقرئ بهما
مضافين بحذف التاء عند الاضافة كقوله واخلفوك عد الامر الذى وعدوا وان تصدقوا بالابراء وقرأ عاصم